



شروط وأحكام صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية

صندوق أسهم استثماري مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية

مدير الصندوق - شركة السعودي الفرنسي كابيتال

- رجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة".
- "وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى لاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق وتوصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله".
- تم اعتماد صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية على أنه صندوق استثمار متوافق مع معايير الشريعة المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.
- إن شروط وأحكام صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية والمستندات الأخرى خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة، واضحة، صحيحة، غير مضللة، محدثة ومعدلة.
- "نصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية وفهمها، وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني".
- بتوقيع هذه الشروط والأحكام يقر مالك الوحدات بأنه قد قبلها عند اشتراكه في أي وحدة من وحدات صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية.
- يمكن للمستثمرين الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره

هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية والتي تعكس التغييرات التالية:

- إعادة تشكيل أعضاء اللجنة الشرعية.

وذلك بحسب خطابنا المرسل إلى هيئة السوق المالية بتاريخ 1444/10/21 هـ الموافق 2023/05/11م.

ملخص الصندوق

Internal Use



1	اسم صندوق الاستثمار	صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية.
2	فئة الصندوق/نوع الصندوق	صندوق أسهم استثماري عام مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
3	اسم مدير الصندوق	شركة السعودي الفرنسي كابيتال
4	هدف الصندوق	تتمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في الطروحات الأولية وأسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون. وكذلك الصندوق له الصلاحية بالاستثمار في أسهم الحقوق الأولية للشركات المدرجة في السوق الأسهم السعودية والاستثمار كذلك في الأسهم التي تم تسجيلها وقبول إدراجها في السوق الموازية وحقوق الأولية الخاصة بهذه الأسهم، وتحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الاسترشادي.
5	مستوى المخاطر	مرتفعة.
6	الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد	الحد الأدنى للاشتراك: 2000 (ألف) ريال سعودي الحد الأدنى للاشتراك الإضافي 1,000 (ألف) ريال سعودي الحد الأدنى للاسترداد: 1,000 (ألف) ريال سعودي.
7	أيام التعامل / التقييم	الاثنين والخميس (على أن تكون أيام عمل بالمملكة العربية السعودية).
8	أيام الإعلان	يوم العمل اللاحق ليوم التعامل.
9	موعد دفع قيمة الاسترداد	خلال أربعة أيام عمل من يوم التعامل.
10	سعر الوحدة عند الطرح الأولي (القيمة الاسمية)	10 ريال سعودي.
11	عملة الصندوق	ريال سعودي.
12	مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاق الصندوق	إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي هو صندوق مفتوح غير محدد المدة.
13	تاريخ بداية الصندوق	صدرت موافقة هيئة السوق المالية على تأسيس الصندوق وطرح وحداته طرماً عاماً بتاريخ 24 شعبان 1436 هـ الموافق 11 يونيو 2015 م.
14	تاريخ إصدار الشروط والأحكام، وآخر تحديث لها	صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 14 شعبان 1436 هـ الموافق 01 يونيو 2015م، وقد تم آخر تحديث في تاريخ 1444/10/21 هـ الموافق 2023/05/11م.
15	رسوم الاسترداد المبكر	لا يوجد.
16	المؤشر الاسترشادي	(Ideal Ratings IPO Index) مؤشر ايدبل رينجج للطروحات الأولية والذي تقوم باحتسابه وإعداده شركة Ideal Ratings .
17	اسم مشغل الصندوق	شركة السعودي الفرنسي كابيتال
18	اسم أمين الحفظ	شركة اتش اس بي سي العربية السعودية (HSBC Saudi Arabia)
19	اسم مراجع الحسابات	شركة برايس ووترهاوس كوبرز
20	رسوم إدارة الصندوق	1.75% في السنة - من صافي أصول الصندوق.
21	رسوم الاشتراك والاسترداد	رسوم الاشتراك: حتى 3% تدفع مقدماً من إجمالي مبلغ الاشتراك. رسوم الاسترداد: لا يوجد.
22	رسوم أمين الحفظ	0.13% سنوياً، تحسب بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في آخر يوم عمل من كل شهر، بالإضافة إلى 225 (مئتان وخمسة وعشرون) ريال سعودي كرسوم معاملات.
23	مصاريف التعامل	يتحمل الصندوق مسؤولية الوفاء بأي رسوم تنظيمية أو مصاريف تتعلق بعمليات الاستثمار، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الإفصاح المالي السنوي.
24	رسوم ومصاريف أخرى	تم احتساب الرسوم والمصاريف التالية (رسوم معاملات, رسوم المراجعة والتدقيق, رسوم التسجيل (تداول), رسوم التمويل, التطهير, رسوم المؤشر الاسترشادي, رسوم الجهات الرقابية, أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق, رسوم الصناديق التي يستثمر بها الصندوق ومصاريف أخرى) كما هو موضح في 9- ب.
25	رسوم الأداء	لا يوجد



26	الموعد النهائي لتقديم تعليمات الاشتراك والاسترداد لكل يوم تعامل	قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة
----	---	---------------------------------------

تعريفات

الصندوق	صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية.
مدير الصندوق	مؤسسة السوق المالية التي تتولى إدارة أصول صندوق الاستثمار وإدارة أعماله وطرح وحداته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار والقواعد المنظمة للمنشآت ذات الأغراض الخاصة.
عملة الصندوق	العملة التي يتم تقييم سعر وحدات الصندوق بناء عليها.
المملكة	المملكة العربية السعودية.
دول مجلس التعاون الخليجي	الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي (مملكة البحرين، دولة الكويت، سلطنة عمان، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، والإمارات العربية المتحدة).
الهيئة	هيئة السوق المالية شاملة حيثما يسمح النص، أي لجنة، أو لجنة فرعية، أو موظف، أو وكيل يمكن أن يتم تفويضه للقيام بأي وظيفة من وظائف الهيئة.
لائحة صناديق الاستثمار	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
صندوق الاستثمار	برنامج استثمار مشترك يهدف إلى إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعياً في أرباح البرنامج، ويديره مدير الصندوق مقابل رسوم محددة.
المشترك/ مالك الوحدات	الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
الوحدة	الوحدات التي يملكها المشترك في الصندوق.
المؤشر الاسترشادي	هو المقياس الذي يتم من خلاله مقارنة أداء الصندوق الاستثماري.
مجلس الإدارة	مجلس يقوم مدير الصندوق بتعيين أعضائه وفقاً للائحة صناديق الاستثمار لمراقبة أعمال مدير صندوق الاستثمار والإشراف عليها.
الهيئة الشرعية /اللجنة الشرعية	مجموعة من علماء الشريعة تم تعيينهم من قبل مدير الصندوق لتقديم المشورة بشأن المنتجات الاستثمارية المتوافقة لأحكام الشريعة الإسلامية.
يوم العمل	يوم العمل الرسمي حين تكون البنوك والأسواق المالية مفتوحة للعمل في المملكة.
يوم التعامل	يوم يمكن فيه الاشتراك في وحدات صندوق استثمار واستردادها.
يوم الإعلان	هي الأيام التي يعلن فيها عن أسعار الوحدات.
نقطة التقييم	النقطة الزمنية في كل يوم تعامل التي يتم على أساسها احتساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة.
فترة القيد الأخيرة	الموعد النهائي لتقديم تعليمات بيع واسترداد وحدات الصندوق..
سعر الوحدة	قيمة وحدة الصندوق والتي تحسب بتقسيم صافي أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات القائمة.
رسوم الاشتراك	رسوم تدفع مقدماً عند شراء وحدات في الصندوق.
رسوم إدارة الصندوق	التعويض والمصاريف والأتعاب المتعلقة بالخدمات الاستشارية التي يتم دفعها لمدير الصندوق.
الحد الأدنى للاشتراك	الحد الأدنى لمبلغ المال المطلوب للاشتراك بالصندوق.
الطروحات الأولية	الطروحات الأولية العامة لأسهم الشركات التي يتم طرحها طرحاً عاماً للاكتتاب لأول مرة.
حقوق أولوية	طرح أسهم إضافية لمساهمي المصدر في الطروحات فيها بما يتناسب مع نسب تملكهم.
أدوات أسواق النقد	الودائع والأوراق المالية قصيرة الأجل و عقود تمويل التجارة (بما فيها عقود المرابحة)، والتي تتسم بسيولتها العالية وقلة المخاطر.
صندوق أسواق النقد	صندوق استثمار هدفه الوحيد الاستثمار في الودائع والأوراق المالية قصيرة الأجل و عقود تمويل التجارة وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
معامل الارتباط / Correlation	مدى ارتباط السهم بسهم آخر أو ترابط سهم بمؤشر.



الشروط والأحكام

1. صندوق الاستثمار:

أ. اسم صندوق الاستثمار، فنته ونوعه.

صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية. صندوق أسهم استثمار عام مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ب. تاريخ إصدار الشروط والأحكام، وآخر تحديث لها.

صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 14 شعبان 1436 هـ الموافق 01 يونيو 2015م، وقد تم آخر تحديث في تاريخ 1444/10/21 هـ الموافق 2023/05/11م.

ج. تاريخ موافقة الهيئة على طرح وحدات صندوق الاستثمار:

صدرت موافقة هيئة السوق المالية على تأسيس هذا الصندوق وطرح وحداته طرماً عاماً بتاريخ 24 شعبان 1436 هـ الموافق 11 يونيو 2015م.

د. مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاق الصندوق (حيثما ينطبق):

إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي هو صندوق مفتوح غير محدد المدة.

2. النظام المطبق:

إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية وشركة السعودي الفرنسي كابيتال (مدير الصندوق) خاضعان لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

3. سياسات الاستثمار وممارساته:

أ. الأهداف الاستثمارية للصندوق.

إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق أسهم مفتوح يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في الطروحات الأولية في دول مجلس التعاون الخليجي وأسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون الخليجي. وكذلك له الصلاحية بالاستثمار في أسهم الحقوق الأولية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع المعايير الشرعية والاستثمار كذلك في الأسهم التي تم تسجيلها وقبول إدراجها في السوق الموازية وحقوق الأولية الخاصة بهذه الأسهم. كما يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الاسترشادي للصندوق.

ب. أنواع الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق بشكل أساسي.

- الطروحات الأولية في دول مجلس التعاون الخليجي
- أسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون الخليجي.
- أسهم الحقوق الأولية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع المعايير الشرعية.
- الأسهم التي تم تسجيلها وقبول إدراجها في السوق الموازية وحقوق الأولية الخاصة بهذه الأسهم.
- يحق لمدير الصندوق حسب تقديره الاحتفاظ بحوالي 75% كحد أقصى من أصول الصندوق في صورة نقد، وذلك في بعض الظروف عندما لا تكون هناك فرص استثمارية كافية مثل انخفاض عدد فرص الاستثمار في الطروحات الأولية.
- يحق للصندوق الاستثمار في الشركات المدرجة في السوق الرئيسية (تاسي) والسوق الموازية (نمو) وبحد أقصى 25% من صافي قيمة الصندوق للسوق الموازية (نمو)، و المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الموضوعة من قبل الهيئة الشرعية.
- الاستثمار في جميع الوسائل المالية الأخرى مثل الصناديق العقارية المطروحة (REIT) صناديق الملكية المتداولة (ETF) وغيرها.
- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في الشركات التي تأسست في دول مجلس التعاون والتي يتركز نشاطها الرئيسي في دول مجلس التعاون، والتي تكون مدرجة في أسواق المال الخليجية أو أي من الأسواق المالية الأخرى.
- يحق لمدير الصندوق استثمار النقد الفائض في الودائع المصرفية قصيرة الأجل وأدوات صناديق النقد المتوافقة مع الشريعة.
- كما يحق للصندوق الاحتفاظ بحوالي 50% كحد أقصى من أصول الصندوق في صناديق أسواق النقد.

ج. سياسة تركيز الاستثمار.

- سياسة تركيز الاستثمار حسب نوع الاستثمار:



نوع الاستثمار	الحد الأدنى من صافي قيمة أصول الصندوق	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول الصندوق
الطروحات الأولية والأسهم المدرجة حديثاً (خمس سنوات أو أقل) في أسواق الأسهم دول مجلس التعاون الخليجي	%25	%100
وحدات صناديق أسواق النقد	%0	%50
سيولة نقدية أو أدوات أسواق النقد	%0	%75
أسهم حقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية	%0	%25
وحدات صناديق استثمار محلية تستثمر في أسهم سعودية وخليجية	%0	%25
أسهم شركات صغيرة ومتوسطة الحجم مدرجة في الأسواق الخليجية	%0	%25
السوق الموازية	%0	%25

■ سياسة تركيز الاستثمار حسب المنطقة الجغرافية:

الدولة	الحد الأدنى من صافي قيمة أصول الصندوق	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول الصندوق
المملكة العربية السعودية	%0	%100
الإمارات العربية المتحدة	%0	%50
سلطنة عمان	%0	%50
مملكة البحرين	%0	%50
دولة قطر	%0	%50
دولة الكويت	%0	%50

د. نسبة الاستثمار.

يوضح الجدول التالي نسب استثمارات الصندوق بحددها الأدنى والاعلى:

نوع الاستثمار	الحد الأدنى من صافي قيمة أصول الصندوق	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول الصندوق
الطروحات الأولية والأسهم المدرجة حديثاً (خمس سنوات أو أقل) في أسواق الأسهم دول مجلس التعاون الخليجي	%25	%100
وحدات صناديق أسواق النقد	%0	%50
سيولة نقدية أو أدوات أسواق النقد	%0	%75
أسهم حقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية	%0	%25
وحدات صناديق استثمار محلية تستثمر في أسهم سعودية وخليجية	%0	%25
أسهم شركات صغيرة ومتوسطة الحجم مدرجة في الأسواق الخليجية	%0	%25



السوق الموازية	0%	25%
----------------	----	-----

هـ. أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته.

- يحق للصندوق الاستثمار الشركات المدرجة في السوق الرئيسية (ناسي) والسوق الموازية (نمو) المتوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية الموضوعه من قبل الهيئة الشرعية للصندوق.
- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في الشركات التي تأسست في دول مجلس التعاون والتي يتركز نشاطها الرئيسي في دول مجلس التعاون، والتي تكون مدرجة في اسواق المال الخليجية او أي من الاسواق المالية الأخرى
- يحق لمدير الصندوق استثمار النقد الفائض في الودائع المصرفية قصيرة الأجل وادوات صناديق النقد المتوافقة الشرعية.

و. استثمار مدير الصندوق في وحدات الصندوق.

يجوز لمدير الصندوق وتابعيه الاستثمار في الصندوق لحسابه على أن لا يمارس هو أو أي من تابعيه حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها.

وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل استثماراته في وحدات الصندوق، وذلك بنهاية كل ربع في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية وكذلك في التقارير الدورية التي يصدرها مدير الصندوق وفي القوائم المالية، وسوف يعامل هذا الاستثمار معاملة مماثلة لوحدات المشتركين في الصندوق.

ز. المعاملات والأساليب والأدوات التي يستخدمها مدير الصندوق بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية للصندوق.

عند اختيار الأسهم التي يستثمر بها الصندوق، سيقوم مدير الصندوق باستخدام خبراته وموارده لتقييم الاقتصاد الكلي عالمياً وإقليمياً ومحلياً بالإضافة إلى التحليل الأساسي والفني للشركات التي يستهدف الاستثمار فيها وعوامل أخرى على سبيل الذكر لا الحصر الحالة المعنوية للمستثمرين ومدى حدة تذبذب الأسواق ودرجة الترابط الموجودة بين الأسهم أو ما يعرف ب (Correlation). وتجدر الإشارة إلى أن الاستثمار في أسهم شركات صغيرة ومتوسطة الحجم مدرجة في الأسواق الخليجية يتم تحديدها من قبل مدير الصندوق باستخدام التصنيفات المتبعة وفقاً لممارسات السوق.

كما سيقوم مدير الصندوق بشكل ربع سنوي بإعادة موازنة محفظة الصندوق لتتماشى مع إعادة موازنة المؤشر الاسترشادي ، و تشمل إعادة الموازنة بيع الأسهم التي تجاوز فترة طرحها خمس سنوات.

ح. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق.

جميع الأوراق المالية التي لا تقع ضمن المجال الاستثماري للصندوق المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة.

ط. القيود على أنواع الأوراق المالية التي يستثمر فيه الصندوق.

- لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق.
- لن يستثمر الصندوق في أسهم شركات مدرجة مما يلي:
 - المؤسسات المالية (ماعد المصارف الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية).
 - شركات ذات الخصائص التالية:
 - ديون ربوية تتجاوز 33% لمعدل 12 شهراً للقيمة السوقية للشركة أو لإجمالي أصول الشركة أيهما أكبر.
 - الدخل الربوي أو أي دخل غير متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يتجاوز 5% من الإيرادات الاجمالية.
- ضوابط الاستثمار في أدوات أسواق النقد هي:
 - أن تكون بالريال السعودي.
 - الاستثمار في الودائع المصرفية المتوافقة مع المعايير الشرعية بشكل مباشر في المؤسسات المالية المرخصة من قبل البنك المركزي السعودي قد تشمل بينها البنك السعودي الفرنسي.
 - لا يمكن تخصيص أكثر من 15% من أصول الصندوق لدى جهة واحدة أو مصدر واحد.
 - سيعتمد مدير الصندوق على تصنيفه الخاص باختيار الوديعة المصرفية وذلك حسب جاذبية العائد.
- ضوابط الاستثمار في صناديق أسواق النقد هي:
 - أن تكون بالريال السعودي.
 - أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية ومطروحة طرحاً عاماً في المملكة العربية السعودية ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية، وتشمل الصناديق التابعة لمدير الصندوق أو لمدراء آخرين.
 - لا يجوز لصندوق الاستثمار تملك وحدات صندوق استثمار آخر إذا تجاوز إجمالي الوحدات التي تم تملكها ما نسبته (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي قام بالتملك، أو ما نسبته (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته.
 - سيعتمد مدير الصندوق على تصنيفه الخاص باختيار صناديق أسواق النقد وذلك حسب جاذبية العائد.

كما يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

ي. حد استثمار أصول الصندوق في وحدات صناديق استثمار أخرى.

يحق للصندوق الاحتفاظ بحوالي 25% كحد أقصى من أصول الصندوق في وحدات صناديق محلية تستثمر في أسهم سعودية وخليجية، قد تشمل هذه الصناديق صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال و /أو صناديق تابعة لمدرء آخرون والمطروحة طرحا عاما في المملكة العربية السعودية والمتوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية.

ك. صلاحيات الصندوق في الإقراض والاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة هذه الصلاحيات، وسياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق.

يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية كما له صلاحية الاقتراض بهدف الاستثمار في الصندوق بحسب موافقة مجلس الإدارة على شروط وأحكام الصندوق على لا يتجاوز نسبة الاقتراض 10 % من صافي قيمة أصوله وستكون المدة لا تتعدى سنة.

ل. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير.

لا يوجد.

م. سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق.

يدير الصندوق محفظة استثماراته والموجودات الأخرى من خلال مراقبة العائد من صافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات ويجري التعديلات عليها مع الأخذ بالاعتبار التغييرات في ظروف السوق. يعتمد الهيكل الرأسمالي على إصدار واسترداد الوحدات. يحتفظ الصندوق بمراكز في أدوات مالية مختلفة وفقاً لسياسته الاستثمارية. ويتم تصنيف كافة الاستثمارات كاستثمارات "مقتناه بغرض الإتجار" وودائع متوافقة مع الشرعية. يتعرض الصندوق لمخاطر الائتمان ومخاطر أسعار الأسهم ومخاطر السيولة ومخاطر أسعار العملة الخاصة، وتكون سياسة إدارتها كما يلي:

■ **مخاطر الائتمان** - يتعرض الصندوق لمخاطر الائتمان المتعلقة بأرصده لدى البنوك والودائع النقدية أو ودائع سوق المال مع الأطراف ذات العلاقة وحساب الاستثمار المحتفظ بها لدى مدير الصندوق والوحدات المحتفظ بها صناديق سوق المال. يتم الاحتفاظ بالأرصدة البنكية لدى بنوك ذات تصنيف ائتماني مرتفع بينما يتم الاحتفاظ بودائع سوق المال لدى بنوك محلية مرخصة البنك المركزي السعودي. أما صناديق سوق المال فهي استثمارات منخفضة الخطورة حيث أن المخاطر الأساسية للاستثمارات منخفضة. وتعد القيمة الدفترية أقصى مخاطر الائتمان المتعلقة بالموجودات المالية.

■ **مخاطر أسعار الأسهم** - تتعرض استثمارات الصندوق لمخاطر أسعار السوق الناتجة من حالات عدم التأكيد فيما يتعلق بالأسعار المستقبلية. يقوم مدير الصندوق بإدارة هذه المخاطر من خلال تنوع المحفظة الاستثمارية على أساس التوزيع الجغرافي والتركيز الصناعي/القطاعي. يوفر مدير الصندوق التوجيهات لمدير الصندوق الفرعي لإدارة هذه المخاطر من خلال تنوع المحفظة الاستثمارية على أساس التوزيع الجغرافي والتركيز الصناعي والمراقبة المنتظمة لأسعار الأسهم. ويراقب مدير الصندوق بصورة منتظمة الضوابط الصادرة عن مدير الصندوق الفرعي لإدارة مخاطر أسعار الأسهم المتعلقة بها.

■ **مخاطر السيولة** - تنص أحكام وشروط الصندوق على استرداد الوحدات في كل يوم تعامل وبالتالي يتعرض الصندوق لمخاطر السيولة المتعلقة بمقابلة طلبات استرداد الوحدات. يستثمر الصندوق في الأسهم المدرجة وصناديق سوق المال المتاحة ويقوم بإيداع الأموال لدى البنوك المحلية المرخصة من البنك المركزي السعودي. تعتبر كافة استثمارات الصندوق قابلة للتحقق بسهولة. يراقب مدير الصندوق مخاطر السيولة بانتظام لمدى كفاية السيولة المتوفرة للوفاء بالالتزامات المالية عند استحقاقها. بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه، من المحتمل أن يستخدم الصندوق تسهيلات السحب على المكشوف الممنوح بواسطة مدير الصندوق للوفاء بمتطلبات السيولة.

■ **مخاطر أسعار العملة الخاصة** - يتعرض الصندوق لمخاطر العملة الخاصة على الموجودات التي تحمل عمولة والتي تشمل الودائع المتوافقة مع الشرعية وصناديق سوق المال (أي الموجودات الأساسية للصناديق المستثمر فيها). يراقب مدير الصندوق لإدارة هذه المخاطر التغييرات في أسعار العملة على أساس منتظم. لا يتعرض الصندوق لمخاطر أسعار عمولة جوهرياً على أرصده البنكية حيث أن الأرصدة في الحساب الجاري.

■ **إدارة مخاطر صافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات** - يهدف مدير الصندوق عند إدارة صافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات لضمان قدرة الصندوق على الاستمرار بتقديم أعلى العوائد لمالكي الوحدات وضمان الحماية المعقولة لصافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات. يدير مدير الصندوق محفظة استثماراته والموجودات الأخرى من خلال مراقبة الإيرادات الناتجة عن صافي الموجودات وإجراء التعديلات المطلوبة وفقاً لتغيرات السوق.

ن. المؤشر الاسترشادي.



المؤشر الاسترشادي للصندوق هو (Ideal Ratings IPO Index). والذي يتم احتسابه والمقدم عن طريق شركة Ideal Ratings المزودة للمؤشرات. يتم احتساب المؤشر والمقوم بالدولار الأمريكي بشكل يومي كما يتم إعادة تقييم المؤشر بشكل ربع سنوي من قبل مزود المؤشر، ويتم إضافة أي طروحات أولية في حساب المؤشر.

س. عقود المشتقات.

لن يقوم الصندوق بالاستثمار بعقود المشتقات المالية.

ع. أي إعفاءات موافق عليه من هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار. لا يوجد.

4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

- أ. من المرجح أن يتعرض الصندوق للتقلبات المرتفعة في قيمة وحداته نتيجة لتكوين استثماراته التي تتركز في أسهم الشركات المدرجة والتي تتسم بالتذبذب العالي.
- ب. إن الأداء السابق لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية والأداء السابق للمؤشر الاسترشادي للصندوق، لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- ج. لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- د. ينبه مدير الصندوق المستثمرين من أن الاستثمار في صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية لا يعد إيداعاً لدى أي بنك، حيث أن أصول الصندوق بطبيعتها عرضة لتذبذب الأسعار ارتفاعاً وانخفاضاً.
- هـ. ينبه مدير الصندوق المستثمرين من مخاطر خسارة الأموال عند الاستثمار في الصندوق.
- و. المخاطر الرئيسية المحتملة والمرتبطة بالاستثمار في الصندوق، والمخاطر المعرض لها الصندوق وأي ظروف من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته.

■ **مخاطر الأسهم المتداولة ومخاطر السوق** - يستثمر الصندوق في الطروحات الأولية وكذلك في أسهم الشركات التي لم يمضي على إدراجها في سوق الأسهم أكثر من خمس سنوات في دول مجلس التعاون والتي تتعرض لتقلبات السعر والسوق. وعليه، فإن هناك احتمالية حدوث هبوط مفاجئ في أسعار الأسهم وبالتالي خسارة جزء من رأس المال مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

■ **المخاطر الاقتصادية** - ترتبط الأسواق المالية التي يستثمر فيها الصندوق بالوضع الاقتصادي العام الذي يؤثر في ربحية الشركات وفي مستوى التضخم ومعدلات الفائدة والبطالة، لذلك فإن التقلبات الاقتصادية تؤثر سلباً وإيجاباً على أداء الصندوق

■ **مخاطر الاستثمار في أسهم الشركات الصغيرة** - يخضع الاستثمار في أسهم الشركات الصغيرة إلى مخاطر أكثر من غيرها من الاستثمارات، ومن ذلك إمكانية عدم تحقيق تلك الشركات للأرباح المتوقعة والتذبذب العالي في أدائها، ومن المخاطر أيضاً ما يعود إلى قلة الخبرة أو سوء الإدارة لدى هذه الشركات وعدم كفاية الموارد المالية المتاحة لها. وفي حالة تحقق المخاطر المذكورة سيؤدي ذلك إلى تذبذب نتائج تلك الشركات وتقلبات في أسعار أسهمها مما قد يؤثر على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

■ **مخاطر السيولة** - قد يمر السوق في مرحلة من التقلبات وعدم الاستقرار مما يؤدي إلى قلة السيولة وصعوبة في تداول الأسهم والصناديق الاستثمارية. وقد يعيق ذلك قدرة مدير الصندوق في الاستثمار أو تسييل بعض الاستثمارات مما قد ينتج عنه صعوبة تلبية طلبات الاسترداد مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

■ **مخاطر سجل الأداء المحدود** - لا يوجد لدى الصندوق سجل أداء سابق. وبالتالي لا يستطيع المستثمرون المحتملون الاطلاع على الأداء السابق للصندوق قبل اتخاذ قرارهم بالاستثمار فيه.

■ **مخاطر الأسواق الناشئة** - يعتبر سوق الأسهم في دول مجلس التعاون من الأسواق الناشئة والمصنفة بأنها مرتفعة المخاطر. ويتمثل الخطر الرئيسي المرتبط بالاستثمار في الأسواق الناشئة في تركيز القيمة السوقية لسوق الأسهم في عدد محدود من الشركات وبالتالي فهي معرضة بشكل أكبر من أسواق الأسهم المتقدمة لحدوث هبوط حاد في أسعار الأسهم وانخفاض السيولة مما قد يؤثر على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

■ **المخاطر المتعلقة بأحداث معينة** - إن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية واقتصادية وعوامل تتعلق بالتشريعات والأنظمة أو تتعلق بالجهات الإشرافية والتنظيمية والرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة ونظام الضرائب وأسعار الفائدة أو قد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأسهم، مما يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق وأدائه وعلى مالكي الوحدات.



- **مخاطر المتعلقة بأسعار العملات -** وحيث أن تقويم الصندوق يتم بالريال السعودي، فإن المشتركين الذين لا يعد الريال السعودي العملة الأساسية لهم معرضون لمخاطر تقلبات أسعار الصرف. فضلاً عن تأثير أسعار الصرف على تقويم الأوراق المالية التي تم شرائها أو بيعها بعملة غير عملة الصندوق. مما يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق وأدائه وعلى مالكي الوحدات.
- **المخاطر التقنية -** يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي، والتي تحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فاعل، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي على مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر تركيز الاستثمارات -** المخاطر الناتجة عن تركيز استثمارات الصندوق في عدد من قطاعات سوق الأسهم في دول مجلس التعاون والذي قد يجعل أداء الصندوق عرضة للتقلبات نتيجة التغير في الأوضاع الخاصة بتلك القطاعات الأمر الذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر تأخر الإدراج -** يستثمر الصندوق في الطروحات الأولية لأسهم الشركات الخليجية. وهذه الطروحات مرتبطة بموعد إدراج الأسهم في سوق دول مجلس التعاون. وبالتالي أي تأخر في إدراج أسهم الشركات المكتتب بها قد يحد من الخيارات الاستثمارية لمدير الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر تضارب المصالح -** تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمة على حساب الصندوق، أو في حالة نشوء تضارب في المصالح بين الصندوق وصناديق استثمارية أخرى أو محافظ استثمارية مدارة من قبل مدير الصندوق والذي قد يؤثر على قرارات مدير الصندوق في اختيار استثماره، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر الكوارث الطبيعية -** تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة وغيرها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر تضاول نسبة التخصيص -** حيث أنه يتم دعوة عدد من الشركات المرخصة وصناديق الاستثمار لعملية بناء سجل الأوامر فإنه من الممكن تضاول نسبة التخصيص بسبب ازدياد عدد الشركات والصناديق والأفراد المشتركين في الطروحات، مما قد يفقد الصندوق فرصة لزيادة عوائده والتي كان من الممكن أن تنعكس على سعر الوحدة مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة -** في حالة ورود طلبات استرداد كبيرة تتجاوز العشرة بالمائة من أصول الصندوق في يوم تعامل معين، قد يكون من الصعب على الصندوق توفير أموال كافية لتلبية طلبات الاسترداد مما قد ينتج عنه تأجيل طلبات الاسترداد إضافة إلى أنه قد يضطر الصندوق إلى تسهيل جزء من أصوله في أوقات غير ملائمة مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية -** أسهم الشركات العامة يتم طرحها طرماً عاماً من خلال الطروحات الأولية في السوق الأولي. وقد يتضمن الاستثمار في الطروحات الأولية مخاطر محدودة الأسهم المتاحة للاكتتاب فيها من خلال فترة الطروحات الأولية العامة. كما أن معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم قد تكون غير كافية أو قد يكون لها تاريخ أداء محدود، كما أن الشركات المصدرة للأوراق المالية قد تنتمي لقطاعات اقتصادية جديدة، وبعض الشركات قد تكون في مرحلة التطوير ولا تحقق دخلاً تشغيلياً على المدى القصير مما يزيد من مخاطر الاكتتاب في أسهمها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **المخاطر المتعلقة بالتوافق مع الضوابط والمعايير الشرعية -** هذا النوع من المخاطر ينشأ عندما يتضح أن الأسهم المستثمر فيها أصبحت غير متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية، وعليه يلتزم الصندوق بتصفيته نتيجة لذلك. في بعض الحالات لغرض التقيد التام بالتوافق مع الضوابط والمعايير الشرعية للصندوق قد يلجأ مدير الصندوق إلى بيع الأسهم في توقيت غير ملائم. مما يؤدي إلى احتمال انخفاض العائد، وربما تحمل خسائر في تلك العملية.
- **المخاطر المتعلقة بالمصدر -** وهي مخاطر التغير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو على منتجاته أو خدماته. وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات قد يرتكبها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية -** تتعرض الصناديق الأخرى التي يستهدف الصندوق الاستثمار فيها إلى نفس المخاطر الواردة في فقرة " المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق " من هذه الشروط والأحكام مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.



- **مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني** - في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر تقلبات أسعار الفائدة** - هي المخاطر الناتجة عن تغير أسعار الفائدة، والتي قد تؤثر على قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات التي يستثمر بها الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر عدم كفاية الإفصاح في نشرة الطروحات الأولية** - تتعلق مخاطر الإفصاح بإمكانية وجود بيانات غير صحيحة في نشرة إصدار الطروحات الأولية أو إغفال بيانات جوهرية فيها أو قيام الشركات المدرجة في إفصاحاتها الدورية بإغفال بيانات جوهرية أو تقديم بيانات غير صحيحة. وبالنظر لاعتماد مدير الصندوق بشكل جوهري في اتخاذ قرار الاستثمار على المعلومات التي يفصح عنها فإن مخاطر اتخاذ قرار استثماري غير سليم تظل احتمالاً قائماً في حالة إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة في نشرات إصدار الشركات مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر التوقعات المالية المستقبلية** - توقعات النتائج المالية المستقبلية للشركات وتوفر العوامل اللازمة لتحقيق العوائد واستمرارها في المستقبل تعتبر من الأدوات الهامة التي يبني عليها مدير الصندوق قراراته الاستثمارية. إلا أن تلك التوقعات قد تحقق بالشكل المتوقع مما قد يؤدي إلى انحراف نتائج عمليات الصندوق عن التوقعات. كما أنه وبعد إعلان النتائج المالية للشركة فإن السعر السوقي لسهمها قد يتحرك في اتجاه مخالف لتلك التوقعات. كما في حال انخفاض ربحية الشركات التي تتدرج أسهمها مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر انخفاض فرص الاستثمار في الطروحات الأولية** - قد ينخفض عدد فرص الاستثمار الطروحات الأولية في بعض الأحيان، مما يقلل من فرص الصندوق في تحقيق عوائد متواصلة والذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر السياسية** - قد يتأثر سوق الأسهم في دول مجلس التعاون بالتطورات السياسية المحلية أو العالمية مثل أعمال الشغب والحروب مما سوف يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر الاقتراض** - في حالة اقتراض الصندوق لغرض إدارة الصندوق وتأخره عن سداد المبالغ المقترضة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، فقد يترتب على ذلك رسوم تأخير سداد أو اضطراب مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر القانونية** - إن الشركات وصناديق الاستثمار التي يستثمر فيها الصندوق معرضين للمخاطر القانونية حيث أنهم معرضين إلى الخضوع لإجراءات أو عقوبات تنظيمية من قبل الجهات الرقابية المعنية بالإشراف على أعمالهم أو من قبل أطراف أخرى، وكذلك قد يكونوا طرفاً في دعاوى قضائية. إضافة إلى ذلك، قد يتأثر الوضع المالي للشركات نتيجة لإصدار قوانين وأنظمة جديدة أو حدوث تغييرات في الأنظمة الحالية مما قد يؤثر سلباً على قيمة استثمارات الصندوق في تلك الشركات أو الصناديق والذي بدوره قد يؤثر على أداء الصندوق وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق** - يعتمد مدير الصندوق على العنصر البشري بشكل كبير، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق وصعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير والذي قد يؤثر سلباً على إدارة استثمارات الصندوق، مما قد ينعكس بشكل سلبي على أداء الصندوق وبالتالي يؤثر بدوره على استثمارات مالكي الوحدات.
- **المخاطر الائتمانية** - المخاطر الائتمانية المتعلقة بالاستثمار في أدوات أسواق النقد هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته، مما ينتج عنه خسارة المبلغ الذي تم استثماره أو جزء منه أو التأخر في استرجاعه والذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر تعليق تداول** - في بعض الأحيان ولأي سبب كان قد يتم تعليق التداول في أحد أو جميع الأسواق التي يعمل بها الصندوق أو قد يحصل عطل في أنظمة الحاسوب الآلي وشبكات الاتصال لأسباب تقنية مما بدوره قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.
- **مخاطر الضريبة والزكاة** - قد يتحمل مالكي الوحدات الآثار الضريبية والزكوية المترتبة على الاشتراك أو الاحتفاظ أو الاسترداد للوحدات بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها أو رخصة الإقامة فيها أو تعتبر محل إقامة عادية لهم أو موطناً مختاراً. ويتحمل مالكي الوحدات دفع الضريبة والزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق أو على أي زيادة في رأس المال الناشئة عنها والذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.



■ **مخاطر فرص المشاركة في الطروحات الأولية** - قد تواجه الصندوق صعوبات تتعلق بمشاركته في الطروحات الأولية لأسهم الشركات حيث لا يوجد ضمان للصندوق بتلقي الدعوة للمشاركة في الطروحات الأولية لأسهم بعض الشركات مما يفقد الصندوق الفرصة لزيادة عوائده والتي كان من الممكن أن تنعكس إيجاباً على سعر الوحدة مما بدوره قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

■ **مخاطر حالة الوفاة** - إذا كان المشترك فرداً فإن شروط وأحكام الصندوق وكافة مستنداته الأخرى ستكون ملزمة للورثة ومنفذي الوصية ومديري الشركة والممثلين الشخصيين ومؤمني وخلفاء المشترك، ولن تلغى موافقة مالك الوحدات على هذه مستندات الصندوق تلقائياً عند وفاة أو عجز المشترك. وإذا كان المشترك كياناً قانونياً فإن هذه الاتفاقية لن تلغى بشكل تلقائي عند وفاة أو إفلاس أو حل أي شريك أو مساهم فيها. وبغض النظر عن هذه الشروط فإنه يحق لمدير الصندوق ووفقاً لتقديره المطلق وقف أي تعاملات تتعلق بهذه الاتفاقية لحين تسلم مدير الصندوق أمراً من المحكمة أو توكيل أو أي دليل آخر يكون مرضياً له للصلاحيحة المخولة للورثة ومنفذي الوصية ومديري الشركة والممثلين الشخصيين والمؤتمنين أو الخلفاء للسماح بتنفيذ تلك التعاملات.

5. آلية تقييم المخاطر:

يقر مدير الصندوق بوجود النظم الإدارية وآلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق:

يستهدف الصندوق جميع الفئات الملائمة من أفراد وشركات بحسب أهداف الصندوق والمخاطر المرتبطة به.

7. قيود / حدود الاستثمار:

- لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق.
- يستثمر الصندوق في أسهم شركات مدرجة باستثناء:
 - المؤسسات المالية (ماعد المصارف الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية)
 - شركات ذات الخصائص التالية:
 - ديون ربوية تتجاوز 33% لمعدل 12 شهراً للقيمة السوقية للشركة أو لإجمالي أصول الشركة أيهما أكبر.
 - الدخل الربوي أو أي دخل غير متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يتجاوز 5% من الإيرادات الاجمالية.
- يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع الضوابط والمعايير الشرعية، شريطة أن لا يتجاوز المبلغ المقترض 10% من صافي قيمة أصول الصندوق، باستثناء الاقتراض من مدير الصندوق أو أي من الشركات التابعة لها لتغطية الاسترداد.
- بحسب موافقة مجلس الإدارة على هذه الشروط والأحكام وبالتالي مدير الصندوق له الصلاحية في الاقتراض بهدف الاستثمار في الصندوق على أن لا تتجاوز نسبة الاقتراض 10% من صافي قيمة أصوله وستكون المدة لا تتجاوز سنة.

حدود الاستثمار حسب نوع الاستثمار:

نوع الاستثمار	الحد الأدنى من صافي قيمة أصول الصندوق	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول الصندوق
الطروحات الأولية والأسهم المدرجة حديثاً (خمس سنوات أو أقل) في أسواق الأسهم دول مجلس التعاون الخليجي	25%	100%
وحدات صناديق أسواق النقد	0%	50%
سيولة نقدية أو أدوات أسواق النقد	0%	75%
أسهم حقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية	0%	25%
وحدات صناديق استثمار محلية تستثمر في أسهم سعودية وخليجية	0%	25%
أسهم شركات صغيرة ومتوسطة الحجم مدرجة في الأسواق الخليجية	0%	25%
السوق الموازي	0%	25%

حدود الاستثمار حسب المنطقة الجغرافية:



الدولة	الحد الأدنى من صافي قيمة أصول الصندوق	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول الصندوق
المملكة العربية السعودية	%0	%100
الإمارات العربية المتحدة	%0	%50
سلطنة عمان	%0	%50
مملكة البحرين	%0	%50
دولة قطر	%0	%50
دولة الكويت	%0	%50

كما يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق.

8. العملة:

عملة الصندوق هي الريال السعودي. في حال تم استلام مبلغ الاشتراك بعملة تخالف عملة الصندوق سيقوم مدير الصندوق بتحويلها إلى عملة الصندوق طبقاً لأسعار الصرف السائدة المتوفرة لدى مدير الصندوق.

9. مقابل الخدمات و العمولات و الأتعاب:

أ. بيان تفاصيل جميع المدفوعات من أصول الصندوق وطريقة احتسابها.

جميع أنواع المدفوعات تكون مستحقة من أصول الصندوق، وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:

رسوم الحفظ	0.13% سنوياً، تحسب بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في آخر يوم عمل من كل شهر، بالإضافة إلى 225 (مئتان وخمس وعشرون) ريال سعودي كرسوم معاملات.
رسوم الإدارة	يحصل مدير الصندوق 1.75% في السنة من صافي قيمة أصول الصندوق كأتعاب إدارة مستحقة، تحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري.
رسوم المراجعة والتدقيق	33,000 (ثلاثة وثلاثون ألف) ريال سعودي كحد أقصى في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس نصف سنوي.
رسوم التسجيل (تداول)	5,000 (خمسة آلاف) ريال سعودي في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.
رسوم التمويل	على حسب أسعار التمويل السائدة للبنوك العاملة في المملكة، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الإفصاح المالي السنوي.
أتعاب اللجنة الشرعية	لا يوجد.
التطهير	يتحمل الصندوق رسوم التطهير التي يتم بموجبها تنقية استثمارات الصندوق في الشركات المساهمة، حيث سيقوم مدير الصندوق بتحديد الدخل الغير مطابق للشريعة الإسلامية وبناء عليه سيتم خصم المبلغ من الصندوق وإيداعه في حساب خاص وذلك لأصرفه في الأعمال الخيرية، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الإفصاح المالي السنوي
مصاريف التوزيع	لا يوجد.
أتعاب خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات	لا يوجد.
رسوم المؤشر الاسترشادي	31,875 (واحد وثلاثون ألف وثمانمائة وخمسة وسبعون) ريال سعودي في السنة. ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.
رسوم الجهات الرقابية	7,500 (سبعة آلاف وخمسمائة) ريال سعودي في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.



<p>هذه الأتعاب تشمل جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال العامة علماً بأن تلك الأتعاب ستكون متغيرة بشكل سنوي حيث سيتم تخصيص حصة كل صندوق من تلك الأتعاب بناءً على حجم الأصول نسبة وتناسب. ويتم احتسابها بصورة تراكمية في كل يوم تقويم وتخصم على أساس سنوي. يقدر الحد الأقصى السنوي لإجمالي أتعاب ومصاريف أعضاء مجلس إدارة جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال بمبلغ 60,000 (ستون ألف) ريال سعودي وتقدر حصة الصندوق من هذه الأتعاب بـ 12,374 (اثنا عشرة ألف وثلاثمائة وأربعة وسبعون) في السنة حصة الصندوق من هذه الأتعاب ستتغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق (زيادة أو نقصاً)، علماً بأن كل عضو سيتقاضى مبلغ 15,000 (خمس عشرة ألف) ريال عن كل اجتماع (بحد أقصى اجتماعين في السنة وهو الحد الأدنى لعدد اجتماعات مجلس إدارة الصندوق)، وذلك عن جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي العامة.</p>	<p>أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق</p>
<p>في حال استثمار الصندوق في وحدات صناديق مدارة من السعودي الفرنسي كابيتال، سيتم التنازل عن رسوم الإدارة أو إعادة دفعها بالكامل لصالح الصندوق. أما في حال الاستثمار في وحدات صناديق تابعة لمدراء آخرين غير السعودي الفرنسي كابيتال فسوف يتم خصم رسوم الإدارة من الصندوق. لن يتحمل صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية أي رسوم اشتراك عند اشتراكه في صناديق مدارة عن طريق السعودي الفرنسي كابيتال.</p>	<p>رسوم الصناديق التي يستثمر بها الصندوق</p>
<p>يتم تحميل الصندوق رسوم العمليات والتحويل والضرائب حد أقصى 0.15% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق، في جميع الأحوال لن يتم خصم إلا الرسوم والمصاريف الفعلية.</p>	<p>المصاريف الأخرى</p>

* جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب المذكورة أعلاه التي يتحملها الصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة أو أي من الضرائب المفروضة أو التي ستفرض مستقبلاً في المملكة العربية السعودية، وسيتم دفع أي ضرائب مستحقة إضافة إلى الرسوم والمصاريف والأتعاب المستحقة ويتم خصمها من أصول الصندوق.
* في جميع الأحوال لن يتم خصم إلا الرسوم والمصاريف الفعلية.

ب. جميع الرسوم والمصاريف، وكيفية حسابها ووقت دفعها من قبل مدير الصندوق.

الرسوم	توضيح	طريقة احتسابها	وقت دفعها
رسوم الاشتراك	3% .	تحسب من قيمة الاشتراك.	تدفع مقدماً عند كل عملية اشتراك.
رسوم الحفظ	0.13% سنوياً.	تحسب بشكل يومي.	تدفع بشكل شهري على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في آخر يوم عمل من كل شهر.
رسوم معاملات	225 ريال سعودي.	مبلغ مقطوع يدفع لأمين الحفظ عن كل عملية.	يدفع -إن وجد- في نهاية كل شهر.
رسوم الإدارة	1.75% سنوياً.	تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.	تدفع بشكل شهري.
رسوم المراجعة والتدقيق	33,000 ريال سعودي كحد أقصى في السنة.	تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.	تدفع على أساس نصف سنوي.
رسوم التسجيل (تداول)	5,000 ريال سعودي.	تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.	تدفع على أساس سنوي.
رسوم التمويل	على حسب أسعار التمويل السائدة، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الإفصاح المالي السنوي.		
رسوم التعامل	يتحمل الصندوق مسؤولية الوفاء بأي رسوم تنظيمية أو مصاريف تتعلق بعمليات الاستثمار، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الإفصاح المالي السنوي.		
أتعاب اللجنة الشرعية	لا يوجد.		
التطهير	كما هو موضح في 9- أ	تحسب بشكل ربع سنوي.	تدفع -إن وجدت- بشكل ربع سنوي.



			لا يوجد.	مصاريف التوزيع
			لا يوجد.	أتعاب خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات
تدفع على أساس سنوي.	تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.	31,875 ريال سعودي كحد أقصى في السنة.		رسوم المؤشر الاسترشادي
تدفع على أساس سنوي.	تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.	7,500 ريال سعودي سنوياً.		رسوم الجهات الرقابية
تدفع على أساس سنوي.	تحسب بصورة تراكمية كل يوم تقويم.	- تقدر حصة الصندوق 12,374 ريال سعودي سنوياً، وهي حصة تقديرية قد تتغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق. - بالإضافة إلى 15,000 كل عضو مستقل (عضوين) عن كل اجتماع عن كل اجتماع (بحد أقصى اجتماعين في السنة وهو الحد الأدنى لعدد اجتماعات مجلس إدارة الصندوق)، وذلك عن جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي العامة.		أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق
				رسوم الصناديق التي يستثمر بها الصندوق
			0.15% سنوياً كحد أقصى.	مصاريف أخرى

ج. جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق ويشمل نسبة التكاليف المتكررة وغير المتكررة.

التصنيف	المبلغ بالريال السعودي	كنسبة مئوية
رسوم التسجيل تداول	5,250	0.0024%
رسوم الجهات الرقابية	7,500	0.0035%
أتعاب المحاسب القانوني	33,000	0.0113%
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	5,202	0.0024%
رسوم احتساب المؤشر	21,492	0.0099%
رسوم الصفقات	109,349	0.0503%
رسوم التمويل	-	--
أخرى	43,984	0.0202%
رسوم الحفظ	296,301	0.1363%
رسوم الإدارة	4,002,939	1.8415%
المراجعة الشرعية	-	--
اجمالي التكاليف المحملة على الصندوق	4,481,033	2.0632%
نسبة التكاليف غير المتكررة:	43,984	0.0202%

د. تفاصيل مقابل الصفقات التي يجوز فرضها فيما يتعلق برسوم الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات وطريقة احتساب ذلك المقابل.



تكون الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية مستحقة على مالكي الوحدات وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:

- يتم احتساب رسوم الاشتراك كنسبة لا تزيد عن 3% تدفع مقدماً من إجمالي مبلغ الاشتراك عند شراء وحدات في الصندوق، غير شاملة لضريبة القيمة المضافة أو أي من الضرائب المفروضة، ويوافق العميل على دفع الضرائب المفروضة إضافة لرسوم الاشتراك لمدير الصندوق.
- لا يوجد أي رسوم استرداد أو رسوم استرداد مكرر.
- يعامل التحويل بين صناديق السعودي الفرنسي كابيتال كما لو كانت طلب استرداد من صندوق وطلب اشتراك في صندوق آخر مع الالتزام بهذه الشروط والأحكام والشروط والأحكام الخاصة بالصناديق المحول إليها التي ينوي المشترك الاستثمار فيها. حيث يتم حسم أي مصاريف خاصة بالاشتراك في الصندوق المحول إليه إن وجدت إضافة إلى الضرائب المفروضة، إذا كان هنالك فرق في العملة بين الصناديق التي وقع بينها التحويل، يقوم المدير بتحويل المتحصل وفقاً لسعر الصرف السائد في ذلك الوقت.

ه. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وسياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة. لا ينطبق.

و. معلومات متعلقة بالزكاة والضريبة.

يخضع الصندوق لأحكام وأنظمة الهيئة العامة للزكاة والدخل حيثما ينطبق. وتقع مسؤولية إخراج الزكاة عن الوحدات الاستثمارية التي يملكها المستثمرون على مالكي تلك الوحدات، كما سيتم الإفصاح عن مصاريف الضريبة المطبقة على الصندوق في القوائم المالية للصندوق.

ز. أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق. لا يوجد.

ح. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق.

بالريال السعودي	كنسبة مئوية	الرسوم (حجم الصندوق المفترض 100 مليون)
2,000.00		مبلغ الاشتراك
0.0416	0.0021%	رسوم التسجيل تداول
0.0594	0.0030%	رسوم الجهات الرقابية
0.6600	0.033%	أتعاب المحاسب القانوني
0.0000	0.0000%	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
0.2526	0.0126%	رسوم احتساب المؤشر
0.2472	0.0124%	رسوم الصفقات
0	0.0000%	رسوم التمويل
0.5823	0.0291%	أخرى
2.7288	0.1364%	رسوم الحفظ
36.6732	1.8337%	رسوم الإدارة
40.8516		إجمالي الرسوم

* رسوم الاشتراك: حتى 3% من المبلغ الإجمالي للاشتراك.

10. التقييم و التسعير:

أ. طريقة تقييم كل أصل من أصول الصندوق.

طريق التقييم	نوع الورقة
يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الطروحات الأولية للأسهم قبل إدراجها بناءً على سعر الطرح بعد عملية التخصيص. إذا كان السهم مدرج فيكون بناءً على قيم الأسواق المالية لدول مجلس التعاون الخليجي في كل نقطة تقويم في كل يوم تعامل. مالم تكن أحد الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بنسبة كبيرة مغلقة في ذلك اليوم.	الطروحات الأولية



يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الأسهم حقوق الأولوية عند سعر أسهم الحقوق الأولوية قبل الطرح في السوق المالية السعودية.	حقوق الأولوية
إذا كان أسهم حقوق الأولوية مدرج فيكون بناءً على قيم السوق المالية في كل نقطة تقويم وهي في كل يوم تعامل. مالم تكن أحد الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بنسبة كبيرة مغلقة في ذلك اليوم.	
تحدد قيمة الأصول المستثمرة في أدوات أسواق النقد على أساس تكلفة العقد مضاف إليه الأرباح المستحقة حتى نقطة التقويم في كل يوم تعامل..	أدوات أسواق النقد
تحدد قيمة الأصول المستثمرة في عمليات المراجعة على أساس تكلفة العقد مضاف إليه الأرباح المستحقة حتى نقطة التقويم في كل يوم تعامل..	عمليات المراجعة
تحدد قيمة الأصول المستثمرة في صناديق أسواق النقد باستخدام آخر سعر وحدة معن.	صناديق أسواق النقد
تحدد قيمة الأصول المستثمرة في الصناديق الاستثمارية باستخدام آخر سعر وحدة معن.	الصناديق الاستثمارية

ب. عدد نقاط التقييم وتكرارها.

يتم تقييم أصول الصندوق كل يومي اثنين وخميس (مرتان في الأسبوع).

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقييم أو الخطأ في التسعير.

في حال تقييم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، سيقوم مدير الصندوق بما يلي:

- توثيق حالة التقييم أو التسعير الخاطئ.
- تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
- إبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة.
- الإفصاح عن حالة التقييم أو التسعير الخاطئ فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية وفي تقارير الصندوق العام.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد.

يتمثل سعر الوحدة عند الاشتراك أو سعر الوحدة عند الاسترداد في صافي قيمة الاصول لكل وحدة، حيث يتم احتساب قيمة الوحدة لأغراض الاشتراك أو الاسترداد بخصم جميع المبالغ المطلوبة على صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية (التزامات الصندوق) بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر الرسوم المحددة بالفقرة (9) من هذه الشروط والأحكام، من إجمالي قيمة الأصول، ويحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في تاريخ يوم التعامل ذو العلاقة، كما تجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد ظروف قد تغير من طريقة التسعير المذكورة.

ه. مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها.

سيقوم مدير الصندوق بنشر سعر الوحدة كل يوم الإعلان (مرتان في الأسبوع) على موقع شركة تداول السعودية وموقع مدير الصندوق الرسمي.

11. التعاملات:

أ. تفاصيل الطرح الأولي.

- : تاريخ بدء الطرح 27 شعبان 1436 الموافق 14 يونيو 2015م .
- : مدة الطرح 6 أيام عمل.
- : سعر الوحدة عند الطرح 10 ريال سعودي.

ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد. ومسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد.

آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد هو قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في كل يوم تعامل مسؤوليات مدير الصندوق:

- تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد المستوفية للمتطلبات والمستلمة قبل فترة القيد الأخيرة - الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية من كل يوم تعامل- بناءً على سعر وحدة الصندوق المحتسب في يوم التعامل المعني.
- تنفذ طلبات الاشتراك والاسترداد بحيث لا تتعارض مع أي أحكام تتضمنها لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق.



- أن يدفع لمالكي الوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التعامل الذي حدد فيه سعر الاسترداد كحد أقصى.

ج. إجراءات الاشتراك والاسترداد.

إجراءات الاشتراك:

يمكن للمستثمرين الاشتراك في الصندوق من خلال تسليم مدير الصندوق نموذج طلب الاشتراك كاملاً وموقعاً بالإضافة إلى أي مستندات أخرى قد يطلبها مدير الصندوق، أو عن طريق القنوات الإلكترونية الخاصة بمدير الصندوق وسيتم قبول طلب الاشتراك عند استلام مبلغ الاستثمار، ويتم تنفيذ جميع طلبات الاشتراك الوافية والمستلمة قبل فترة القيد الأخيرة الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية من كل يوم تعامل- بناءً على سعر وحدة الصندوق المحتسب في يوم التعامل المعني.

إجراءات الاسترداد:

يجوز للمشارك طلب استرداد كلي أو جزئي (مع الحفاظ على الحد الأدنى لرصيد الاستثمار) من الوحدات الخاصة به وذلك من خلال استكمال وتوقيع نموذج الاسترداد و تسليمه لمدير الصندوق، أو عن طريق القنوات الإلكترونية الخاصة بمدير الصندوق إن فترة القيد المحددة هي آخر موعد لاستلام طلبات الاسترداد و هي كل يوم تعامل قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية، جميع طلبات الاسترداد الوافية والمستلمة قبل فترة القيد الأخيرة يتم تنفيذها بناءً على سعر وحدة الصندوق في يوم التعامل المعني، و يتم إعلان سعر الوحدة في يوم العمل اللاحق ليوم التعامل المعني، كما يجوز للمشارك أن يطلب تحويل استثماراته أو جزء منها من صندوق إلى آخر ويعامل طلب التحويل في مثل هذه الحالة كطلب استرداد مستقل من الصندوق الأول واشتراك في الصندوق الثاني.

د. القيود على التعامل في وحدات الصندوق.

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق، ويحق لمدير الصندوق رفض أي اشتراك إذا رأى أن هذا الاشتراك قد يؤدي إلى مخالفة أنظمة هيئة السوق المالية أو مخالفة شروط وأحكام الصندوق. كما يوضح الجدول أدناه الحد الأدنى للوحدات أو قيمتها والتي يجب أن يملكها مالك الوحدات أو يستردها:

الحد الأدنى للاشتراك المبدئي ورصيد الاستثمار	2,000 (ألف) ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	1,000 (ألف) ريال سعودي
الحد الأدنى للاسترداد	1,000 (ألف) ريال سعودي

هـ. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعطى، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات.

- يحق لمدير الصندوق رفض أي اشتراك إذا رأى أن هذا الاشتراك قد يؤدي إلى مخالفة أنظمة هيئة السوق المالية أو مخالفة شروط وأحكام الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق تأجيل تلبية أي طلب استرداد من صندوق استثمار مفتوح حتى يوم التعامل التالي، وذلك في أي من الحالات التالية:
 - في أي يوم تعامل، إذا تجاوزت قيمة طلبات الاسترداد بما فيها تحويل الوحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق فيمكن لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق أن يؤجل أية طلبات استرداد و/أو تحويل وحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق على أساس تناسبي بحيث لا يتجاوز إجمالي قيمة الطلبات نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد والتحويل التي تم تأجيلها في يوم التعامل اللاحق مباشرة مع خضوعها دائماً لنسبة 10% من صافي قيمة الأصول.
 - إذا تم تعليق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل مع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها صندوق الاستثمار، أما بشكل عام أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها مهمة نسبة إلى صافي قيمة أصول الصندوق.
 - إذا انخفض استثمار المشترك في الصندوق إلى ما دون حد الاستثمار الأدنى المذكور في الشروط والأحكام بسبب استرداده، حينئذ يحق لمدير الصندوق إعادة ما تبقى من قيمة الاستثمار للمشارك.
 - يحق لمدير الصندوق تأجيل تنفيذ طلبات الاسترداد في حال عدم تمكن الصندوق من بيع/تسييل الأصول التي يملكها لأي سبب من الأسباب.
- يحق لمدير الصندوق تعليق الاشتراك والاسترداد في حالة حدوث ظروف قاهرة خارجة عن إرادته تمنعه من تنفيذ هذه الطلبات مثل انقطاع الكهرباء أو حدوث خلل في الأنظمة التقنية أو الحروب أو المشاكل السياسية أو الكوارث الطبيعية، على أن يرفع هذا التعليق بمجرد انقضاء الحدث الذي أدى إلى تعليق الاشتراك أو الاسترداد.

و. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل.



حيثما ينطبق، سيقوم مدير الصندوق بتأجيل أية طلبات استرداد و/أو تحويل وحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق على أساس تناسبي بحيث لا يتجاوز إجمالي قيمة الطلبات نسبة 10% من صافي قيمة أصول الصندوق وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد والتحويل التي تم تأجيلها في يوم التعامل اللاحق مباشرة مع خضوعها دائماً لنسبة 10% من صافي قيمة الأصول.

ز. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين.

الأحكام المنظمة هي الأحكام التابعة لنظام هيئة السوق المالية السعودية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية وذلك حسب سعر الوحدة في ذلك اليوم.

ح. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها.

الحد الأدنى للاشتراك المبني ورصيد الاستثمار	2,000 (ألفي) ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	1,000 (ألف) ريال سعودي
الحد الأدنى للاسترداد	1,000 (ألف) ريال سعودي

ط. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، ومدى تأثير عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق. لا ينطبق، حيث أن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق قائم.

12. سياسة التوزيع:

أ. بيان سياسة توزيع الدخل والأرباح.

لن يتم توزيع أرباح وحدات الصندوق على المستثمرين حيث يعاد استثمار الأرباح المتحققة في الصندوق وبالتالي سينعكس إعادة الاستثمار إيجابياً على قيمة وسعر الوحدات.

ب. التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع.

لا ينطبق.

ج. كيفية دفع التوزيعات.

لا ينطبق.

13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

أ. التقارير المالية المقدمة لمالكي الوحدات.

- سيعد مدير الصندوق التقارير السنوية ويقدمها لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (3) أشهر من نهاية فترة التقرير.
- سيعد مدير الصندوق القوائم المالية الأولية ويقدمها لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من نهاية فترة التقرير.
- سيعد مدير الصندوق البيانات ربع السنوية ويقدمها لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (10) أيام من نهاية الربع المعني.
- في حال إنهاء الصندوق، سيعد مدير الصندوق تقرير إنهاء الصندوق وتقديمه لمالكي الوحدات خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق وتصفيته، متضمنه القوائم المالية النهائية المراجعة عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.

ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق.

- سيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق ومالكي الوحدات المحتملين على التقارير السنوية والقوائم المالية الأولية مجاناً وذلك بنشرها على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية.
- سيتم تقديم البيان الربع سنوي مجاناً وذلك بنشره على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية.

ج. القوائم المالية السنوية للصندوق.

سيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق ومالكي الوحدات المحتملين على التقارير السنوية والقوائم المالية الأولية مجاناً وذلك بنشرها على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية.

د. إقرار يفيد بتوافر أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق.

لا ينطبق، حيث أن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق قائم.

14. سجل مالكي الوحدات:

- يقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة.
- يعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.



- يقوم مدير الصندوق بحفظ معلومات مالكي الوحدات في السجل ويلتزم بتحديثه فوراً عند حدوث أي تغيير يطرأ على البيانات المسجلة فيه.
- يكون سجل مالكي الوحدات متاح لمعابنة الهيئة عند طلبها، كما يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك وحدات مجاناً عند الطلب (على أن يظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط).
- بما لا يخل بأحكام اللوائح ذات العلاقة، يحتوي سجل مالكي الوحدات - كحد أدنى - على البيانات التالية:
 - اسم مالك الوحدات، جنسيته وعنوانه.
 - رقم الهوية الوطنية أو ما يعادلها مثل رقم الإقامة أو رقم جواز السفر أو رقم السجل التجاري، أو أي وسيلة تعريف أخرى تحددها الهيئة بحسب فئة مالك الوحدات.
 - تاريخ تسجيل كل مالك وحدات في السجل.
 - بيانات جميع الصفقات المتعلقة بوحدات الصندوق التي أجراها كل مالك وحدات.
 - الرصيد الحالي لعدد الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.
 - أي قيد أو حق على الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.

15. اجتماع مالكي الوحدات:

أ. الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات.

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلّم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلّم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعيو أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات.

- تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات عن طريق الاعلان على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني لشركة تداول السعودية، بالإضافة إلى إرسال إشعار إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل (10) أيام على الأقل من الاجتماع بمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع، على أن يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع، مكانه ووقته والبنود المقترحة.
- يكون الاجتماع صحيحاً ومكتمل النصاب في حال حضور عدد من مالكي الوحدات ممن يملكون مجتمعيين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، وفي حال عدم استيفاء النصاب سيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثانٍ بالإعلان عن ذلك في موقعه الالكتروني والموقع الالكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي لمالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أي كانت نسبة وحدات الصندوق الممثلة في الاجتماع.
- قد يتم عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشترك في مداواتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.

- يحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يحق لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد عن كل وحدة يمتلكها في الصندوق.
- في حالة عقد الاجتماعات بواسطة وسائل التقنية الحديثة سيكون التصويت وفقاً لذلك حسب الضوابط التي تضعها الهيئة.

16. حقوق مالكي الوحدات:

أ. قائمة بحقوق مالكي الوحدات.

- امتلاك الوحدات المشترك بها في الصندوق.
- ممارسة حقوقه المرتبطة بالوحدات التي تملكها حسب شروط وأحكام الصندوق ولائحة صناديق الاستثمار، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.
- الحصول على بيان سجل الوحدات السنوي الخاص بأي استثمار مالي في وحدات الصندوق.
- الموافقة على التغييرات الأساسية في شروط وأحكام الصندوق.
- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق، والحصول على ملخص بهذا التغيير قبل سريانه وفقاً لهذه الشروط والأحكام بما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- استرداد الوحدات قبل سريان أي تغيير في شروط وأحكام الصندوق دون فرض أي رسوم استرداد -إن وجدت-.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية دون مقابل.
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الإشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وبما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

ب. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول الصندوق العام الذي يديره.



مدير الصندوق ليس ملزماً بالتصويت، ولكن في حال المشاركة في التصويت، فيشكل عام يكون التصويت متناسق من توصيات ادارة الشركة إما بشكل مباشر او بشكل غير مباشر عن طريق تصويت الأغلبية. وكذلك من الممكن ان يصوت مدير الصندوق ضد توصيات ادارة الشركة إذا كان يعتقد ان ذلك يخدم مصالح حملة الوحدات بالشكل الامثل.

17. مسؤولية مالكي الوحدات:

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

18. خصائص الوحدات:

ينقسم الصندوق لوحدة متساوية في القيمة ولها المميزات والحقوق ذاتها، على أن يشكل إجمالي قيمة الوحدات المصدرة إجمالي قيمة الصندوق. لن يقوم مدير الصندوق بإصدار شهادات ملكية للمستثمرين في وحدات الصندوق بل سيحتفظ بسجل يوضح جميع ملاك الوحدات في الصندوق.

19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق.

يخضع تغيير شروط وأحكام الصندوق لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، حيث يجوز لمدير الصندوق طبقاً لتقديره فقط تعديل هذه الشروط والأحكام في أي وقت بناءً شريطة الحصول على موافقة مالكي الوحدات والهيئة على التغييرات الأساسية المقترحة، أو إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بالتغييرات غير الأساسية. وسيتم توفير نسخة من هذه الشروط والأحكام في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية.

ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق.

- بما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار، سيتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بالتغييرات في الشروط والأحكام وفق الآلية التالية:
- سيقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة الهيئة بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات على أي تغيير أساسي مقترح في الصندوق، بعد ذلك سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات عن تفاصيل هذه التغييرات من خلال الإعلان على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- سيقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي أو غير أساسي على شروط وأحكام الصندوق.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات غير أساسية على شروط وأحكام الصندوق قبل سريانها بمدة لا تقل عن (10) أيام.

20. إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:

أ. الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق والإجراءات الخاصة بذلك.

- عند حدوث أي حدث يوجب إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق فوراً وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات خلال (5) أيام عمل من وقوع الحدث الذي أوجب إنهاء الصندوق.
- في حال عدم استيفاء أي من متطلبات لائحة صناديق الاستثمار أو أي متطلبات أخرى من هيئة السوق المالية التي قد يتم إنهاء الصندوق بموجبها، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك.
- سيقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، والحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- سيتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق.

ب. الإجراءات المتبعة لتصفية الصندوق.

- في حال انتهاء مدة الصندوق ولم يتم مدير الصندوق مرحلة بيع أصول الصندوق خلال مدته، سيقوم مدير الصندوق بتصفية الأصول وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم خلال مدة لا تتجاوز (6) أشهر من تاريخ انتهاء مدة الصندوق.
- سيحصل مدير الصندوق على موافقة مجلس إدارة الصندوق على خطة وإجراءات تصفية الصندوق قبل القيام بأي إجراء.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء تصفية الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء تصفية الصندوق، وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات فور انتهاء الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني لشركة تداول السعودية عن انتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته وتزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته.
- في حال انتهاء مدة الصندوق لن يتقاضى مدير الصندوق أي أتعاب ستخصم من أصول الصندوق.



21. مدير الصندوق:

أ. اسم مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته.

شركة السعودي الفرنسي كابيتال

- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار وجميع اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بواجبات الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يضمن العمل وبذل الحرص المعقول بما يحقق مصالحهم، ويكون مسؤول عن القيام بالتالي:

- إدارة الصندوق.
- إدارة عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
- طرح وحدات الصندوق.
- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة، واضحة، صحيحة، غير مضللة ومحدثة.
- وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها.
- تطبيق برنامج المطابقة والالتزام للصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.
- الالتزام بمتطلبات الموافقة والإشعارات المقدمة للهيئة حسب أحكام الأنظمة واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية حيثما ينطبق.

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه.

شركة السعودي الفرنسي كابيتال شركة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بترخيص رقم (37-11153) وتاريخ 1432/02/26 هـ. الموافق 30 يناير 2011م.

ج. العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

المركز الرئيسي: ص.ب.: 23454 - الرياض 11426 المملكة العربية السعودية
هاتف: 011-2826666 فاكس 011-2826725

د. عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وعنوان أي موقع إلكتروني مرتبط بمدير الصندوق يتضمن معلومات عن الصندوق إن وجد.

www.sfc.sa

هـ. رأس المال المدفوع لمدير الصندوق.

يبلغ رأس المال المدفوع لشركة السعودي الفرنسي كابيتال (500,000,000) خمس مئة مليون ريال سعودي.

و. ملخص بالمعلومات المالي لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والأرباح للسنة المالية السابقة.

السنة	2020م
الإيراد	380,073,678
المصاريف	272,431,039
الأرباح	124,851,350

ز. الأدوار الأساسية لمدير الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.

يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار وجميع اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية. كما يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق، ويلتزم بواجبات الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يضمن العمل وبذل الحرص المعقول بما يحقق مصالحهم، ويكون مسؤول عن القيام بالتالي:

- إدارة الصندوق.
- إدارة عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
- طرح وحدات الصندوق.



- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة، واضحة، صحيحة، غير مضللة ومحدثة.
 - وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها.
 - تطبيق برنامج المطابقة والالتزام للصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.
 - الالتزام بمتطلبات الموافقة والإشعارات المقدمة للهيئة حسب أحكام الأنظمة واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية حيثما ينطبق
- ح. أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة الصندوق.**
لا يوجد. ويقر مدير الصندوق بعدم وجود أي تضارب مصالح، وفي حال نشوء أو حدوث أي تضارب في المصالح مستقبلاً سيقوم مدير الصندوق بعمل اللازم فيما يحق مصلحة مالكي الوحدات والإفصاح عن ذلك التضارب في تقارير الصندوق الدورية.

ط. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن.

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن للصندوق، على أن يدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

ي. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

- يحق لمدير الصندوق الانسحاب طوعاً من إدارة الصندوق حسب ما تقتضيه مصلحة مالكي الوحدات على أن يرتب لتعيين مدير صندوق بديل ويخضع ذلك لأحكام ولوائح هيئة السوق المالية.
- للهيئة حق عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات التالية:
- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو نشاط إدارة الاستثمارات
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالالتزام بالأنظمة أو اللوائح التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
- أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقاً للفقرة السابقة، يتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات لمدير الصندوق البديل. ويجب على أمين مدير الصندوق أن ينقل - حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض- إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق بما يتماشى مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

22. مشغل الصندوق:

أ. اسم مشغل الصندوق.

شركة السعودي الفرنسي كابيتال

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه.

شركة السعودي الفرنسي كابيتال شركة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بترخيص رقم (37-11153) وتاريخ 1432/02/26هـ. الموافق 2011/01/30م

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمشغل الصندوق.

السعودي الفرنسي كابيتال

طريق الملك فهد

ص.ب.: 23454 - الرياض 11426

المملكة العربية السعودية

الهاتف: +966112826666

د. الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق.

- تشغيل الصندوق.
- مشغل الصندوق مسؤولاً عن تقييم أصول الصندوق.
- يكون مشغل الصندوق مسؤولاً عن تسعير الوحدات ومسؤولاً عن التقييم أو التسعير الخاطئ.
- مشغل الصندوق مسؤولاً عن تقييم أصول الصندوق تقيماً كاملاً وعادلاً.
- يقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل لمالكي الوحدات وحفظه وتحديثه.



- الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات ذات الصلة بتشغيل الصندوق.
- الاحتفاظ بسجل لجميع الوحدات الصادرة والملغاه، ويسجل محدث يوضح رصيد الوحدات القائمة للصندوق.
- يكون مشغل الصندوق مسؤولاً عن عملية توزيع الأرباح على مالكي الوحدات.
- مشغل الصندوق مسؤولاً عن تنفيذ جميع طلبات الاشتراك والاسترداد وتنظيمها.

د. حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن.

يحق لمشغل الصندوق تعيين مشغل صندوق من الباطن.

و. المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق.

لا يوجد.

23. أمين الحفظ:

أ. اسم أمين الحفظ.

شركة اتش اس بي سي العربية السعودية (HSBC Saudi Arabia)

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه.

ترخيص هيئة السوق المالية رقم (05008/37). تم الحصول على الترخيص من هيئة السوق المالية بتاريخ 05 ذو الحجة 1426 هـ الموافق 05 يناير

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ.

الإدارة العامة

العليا - المروج 7267

ص.ب. 2255 الرياض 12283

المملكة العربية السعودية

هاتف +966 92000 5920

فاكس +966 11 299 2385

الموقع الإلكتروني: www.HSBCSaudi.com

البريد الإلكتروني: SaudiArabia@HSBC.com

د. الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه اللائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

د. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن.

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن، على أن يدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق.

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن.

ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله.

- يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ واستبداله واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات التالية:
 - توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
 - إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
 - إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
 - أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.

■ يحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ واستبداله في الحالات التالية:



■ يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويجب اشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي، والافصاح فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني.

إذا مارست الهيئة أو مدير الصندوق أيًا من صلاحياتهم وفقاً للفقرة السابقة، يتعين على مدير الصندوق تعيين أمين حفظ بديل بحسب أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات لأمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل -حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً- إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.

24. مجلس إدارة الصندوق:

أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق مع بيان نوع العضوية.

السيد/ إيهاب طالب أحمد فرحان	-	عضو غير مستقل	(رئيس المجلس)
السيد/ عبدالله سليمان عبدالعزيز العريني	-	عضو غير مستقل	(نائب رئيس المجلس)
السيد/ محمد فتح الله عبد الخالق البخاري	-	عضو مستقل	
السيد/ هاني إبراهيم أحمد عبيد	-	عضو مستقل	

ب. نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

السيد/ إيهاب طالب أحمد فرحان.

رئيس إدارة الثروات لدى شركة السعودي الفرنسي كابيتال، بخبرة 13 سنة في الخدمات الاستشارية مع البنك الأهلي في مجال البورصة العالمية والمنتجات الاستثمارية. انضم إلى البنك السعودي الفرنسي في عام 2005م كرئيس إدارة الاستثمارات لقسم مدينة جدة. تم تعيينه كرئيس إدارة الثروات المكلف في شركة السعودي الفرنسي كابيتال في مايو 2015م، ثم انضم إلى شركة السعودي الفرنسي كابيتال كرئيس إدارة الثروات حتى شهر مايو 2018، حاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال في عام 1995م وشهادة مخطط مالي مؤهل من البنك المركزي السعودي - المعهد المصرفي في عام 2004م.

السيد/ عبد الله سليمان عبد العزيز العريني.

رئيس الوساطة لدى شركة السعودي الفرنسي كابيتال، بخبرة 14 سنة في قطاع البنوك داخل المملكة، أصبح السيد عبد الله رئيس للوساطة المكلف في شركة السعودي الفرنسي كابيتال عام 2011م. تم تعيينه كرئيس للوساطة عام 2014م في شركة السعودي الفرنسي كابيتال. حاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال الدولية من جامعة الملك سعود عام 1999م.

السيد/ محمد فتح الله عبد الخالق البخاري.

يمتلك السيد محمد فتح الله البخاري خبرة تزيد عن 25 سنة في قطاع البنوك والاستثمار في داخل المملكة وخارجها، حائز على درجة البكالوريوس في الأدب الإنجليزي من جامعة الملك سعود في عام 1972م. السيد محمد متقاعد الآن وقد كان آخر منصب تقلده هو مدير المطابقة والالتزام لدى شركة العربي الوطني للاستثمار في عام 2011م.

السيد/ هاني إبراهيم أحمد عبيد.

شريك في شركة انفست كورب، بخبرة 11 سنة في قطاع البنوك والاستثمار داخل المملكة، أصبح السيد هاني مدير صندوق في البنك السعودي الفرنسي عام 2004م. انضم إلى شركة مورغان ستانلي في عام 2008م كنائب رئيس إدارة الثروات الخاصة، في عام 2012 أصبح شريك في شركة انفست كورب. حائز على شهادة البكالوريوس في إدارة التكنولوجيا من جامعة وينت وورث للتكنولوجيا.

ج. أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق و/أو لجنة المطابقة والالتزام ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
- إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه وذلك بموجب لائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر سواء كان عقداً أم غيره بلائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة الصندوق ومالكي وحداته.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.



د. تفاصيل مكافآت مجلس إدارة الصندوق.

إن مكافآت مجلس إدارة الصندوق تشمل جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال الذي يشرف عليه المجلس علماً بأن تلك الأتعاب ستكون متغيرة بشكل سنوي حيث سيتم تخصيص حصة كل صندوق من تلك الأتعاب بناءً على حجم الأصول نسبة وتناسب، ويتم احتسابها بصورة تراكمية في كل يوم تقويم وتخصم على أساس سنوي. يقدر الحد الأقصى السنوي لإجمالي أتعاب ومصاريف أعضاء مجلس إدارة جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال بمبلغ 60,000 (ستون ألف) ريال سعودي وتقدر حصة الصندوق من هذه الأتعاب بـ 12,374 (اثنا عشر ألف وثلاثمائة وأربعة وسبعون) ريال في السنة. كما تجدر الإشارة بأن حصة الصندوق من هذه الأتعاب ستتغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق (زيادة أو نقصاً)، وبأن كل عضو مستقل سيقاضي مبلغ 15,000 (خمسة عشر ألف) ريال سعودي عن كل اجتماع (بحد أقصى اجتماعين في السنة وهو الحد الأدنى لعدد اجتماعات مجلس إدارة الصندوق)، وذلك عن جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي العامة.

ه. أي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

لا يوجد أي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

و. مجالس إدارة الصناديق الأخرى التي يشارك فيها أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

يشارك أعضاء مجلس إدارة الصندوق في مجالس صناديق أخرى تحت إدارة شركة السعودي الفرنسي كابيتال كالتالي:

عضو مجلس الإدارة				الصندوق
محمد البخاري	هاني عبيد	عبدالله العريني	ايهاب فرحان	البدر للمرابحة بالدولار الأمريكي
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو	رئيس المجلس	الأسواق المالية بالدولار الأمريكي
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو	رئيس المجلس	الصفاء للمتاجرة بالأسهم السعودية
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو	رئيس المجلس	القصر العقاري للمتاجرة بالأسهم الخليجية
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو	رئيس المجلس	البدر للمرابحة بالريال السعودي
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو	رئيس المجلس	الأسواق المالية بالريال السعودي
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو	رئيس المجلس	الاستثمار بالأسهم السعودية
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو	رئيس المجلس	الدانة للمتاجرة بالأسهم الخليجية
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو	رئيس المجلس	السعودي الفرنسي للأسهم السعودية للدخل
عضو مستقل	عضو مستقل	عضو	رئيس المجلس	السعودي الفرنسي للطروحات الأولية الخليجي
عضو مستقل	عضو مستقل	-	عضو	تعليم ريت
-	عضو مستقل	-	-	بنيان ريت

25. لجنة الرقابة الشرعية:

أ. أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم.

- الشيخ أ. الدكتور/ صلاح فهد الشلهوب (رئيس اللجنة الشرعية)
- متخصص في الفقه الإسلامي والمعاملات المالية وأكاديمي لأكثر من عشرين عاماً في التدريس والبحث في مجالات العلوم الشرعية والمعاملات المالية والاقتصاد الإسلامي.
- مستشار لمجموعة من المؤسسات المالية الإسلامية لمراجعة العقود والمنتجات في التمويل والاستثمار والتأمين التعاوني والصكوك الإسلامية وتطويرها بما يعزز من كفاءتها الشرعية والتطبيقية، وخدمة المجتمع بالتدريب والتأليف والكتابة والمشاركات الإعلامية لنشر الوعي بالمالية والمصرفية الإسلامية.



■ الشيخ أ. الدكتور / هشام بن عبد الملك آل الشيخ (عضو اللجنة الشرعية)

- أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعية بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً: شغل منصب مستشار شرعي في العديد من المؤسسات والجهات المالية.
- شارك في إعداد وصياغة مدونة الأحكام الشرعية في جانب المعاملات المالية برئاسة أحد اللجان الفرعية.
- شارك في لجان المراجعة لمدونة الأحكام الشرعية، كما له العديد من المؤلفات والبحوث المطبوعة في المجال القضائي والمعاملات المالية.

■ الشيخ أ. الدكتور / سالم علي آل علي (عضو اللجنة الشرعية)

- متخصص في قانون التمويل الإسلامي والقضايا الفقهية والتشريعية المتعلقة بتطوير الأسواق المالية الإسلامية.
- أستاذ مساعد في قسم الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- عضو اللجنة الشرعية في العديد من المؤسسات المالية، وله العديد من المساهمات الاستشارية والتعليمية والبحثية في قطاع التمويل الإسلامي في دول متعددة منها المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة، ماليزيا، والمملكة المتحدة.

ب. أدوار لجنة الرقابة الشرعية ومسؤولياتهم.

- دور لجنة الرقابة هو تحديد المعايير المتوافقة مع الشريعة ومراقبة أداء الصندوق في عدم الخروج عن المعايير الموضوعة.
- الإشراف على مدى توافق التعاملات المصرفية الإسلامية للبنك مع أحكام ومبادئ الشريعة.
- إصدار القرارات بشأن المسائل الشرعية ليتسنى للمصرف الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة.
- التأكد من توافق السياسات والإجراءات الشرعية للبنك مع أحكام ومبادئ الشريعة.

ج. تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية.

لن يتم تحميل أتعاب الهيئة الشرعية على الصندوق.

د. تفاصيل المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول والإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية.

إن المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأسهم المدرجة محل الاستثمار هي الاستثمار في أسهم شركات مدرجة باستثناء:

- المؤسسات المالية (ماعدا المصارف الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية).
 - شركات ذات الخصائص التالية:
 - ديون ربوية تتجاوز 33% لمعدل 12 شهراً للقيمة السوقية للشركة.
 - النقد والديون المستحقة للشركة تتجاوز 49% لمتوسط مدة 12 شهراً للقيمة السوقية للشركة.
 - الدخل الربوي أو أي دخل غير متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يتجاوز 5% من الإيرادات الاجمالية.
- ويتم مراجعة شرعية أصول الصندوق بشكل يومي، وفي حال أن الأسهم المستثمر فيها أصبحت غير متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية، يلتزم الصندوق بتصفيته نتيجة لذلك.

26. مستشار الاستثمار:

لا يوجد.

27. الموزع:

لا يوجد.

28. مراجع الحسابات:

أ. اسم مراجع الحسابات.

شركة برايس ووترهاوس كوبرز

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات.

برج المملكة شارع الملك فهد - الرياض
ص.ب. 8282 - الرياض 11482 - المملكة العربية السعودية
رقم الهاتف: +966112110400



رقم الفاكس: +966112110401

الموقع الإلكتروني: www.pwc.com/middle-east

ج. الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته.

يقوم مراجع الحسابات بإعداد وتقديم ومراجعة القوائم المالية السنوية والنصف سنوية والمصادقة عليها وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

د. الأحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات لصندوق الاستثمار.

- يحق لمدير الصندوق استبدال مراجع الحسابات بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق في الحالات التالية:
- في حال وجود ادعاءات قائمة وجوهرية حول سوء السلوك المهني لمراجع الحسابات تتعلق بتأدية مهامه.
- إذا لم يعد مراجع الحسابات مستقلاً.
- إذا لم يعد مراجع الحسابات مسجلاً لدى الهيئة.
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن مراجع الحسابات لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
- إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير مراجع الحسابات المعين للصندوق.

29. أصول الصندوق:

- إن أصول صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية محفوظة بواسطة أمين حفظ لصالح صندوق الاستثمار والمملوك لمالكي وحدات الصندوق، ولا تعتبر هذه الأصول ملكاً لأمين الحفظ وليس له حق التصرف بها إلا وفقاً لشروط وأحكام هذا الصندوق.
- يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزاماته التعاقدية.
- إن أصول صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار و أفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30. معالجة الشكوى:

- إن إجراءات معالجة الشكاوى المتعلقة بالصندوق متاحة لمالكي الوحدات وسيتم تقديمها لهم عند طلبها دون مقابل.
- كما يمكن لأي من مالكي الوحدات تقديم أي شكوى من خلال إرسال خطاب شكوى يتضمن توقيع مالك الوحدات، رقم هاتف، رقم فاكس وعنوان بريدي على أحد الوسائل التالية:
- زيارة قسم خدمة العملاء في المكتب الرئيسي لمدير الصندوق.
- الاتصال بخدمة العملاء لدى مدير الصندوق على الهاتف المجاني 8001243232.
- إرسال الشكوى إلى مدير الصندوق على الفاكس رقم 011-2826623.
- من خلال البريد الإلكتروني لمدير الصندوق complaints@fransicapital.com.sa
- سيعمل مدير الصندوق على تسوية الشكوى والرد عليها خلال 5 أيام عمل من تاريخها.

31. معلومات أخرى:

- أ. إن السياسات والإجراءات التي سيتبناها مدير الصندوق لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها لمالكي وحدات الصندوق عند طلبها دون مقابل.
- ب. الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق.
- إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في المنازعات الأوراق المالية.

ج. المستندات المتاحة لمالكي الوحدات.

- شروط وأحكام الصندوق.
- كافة العقود المذكورة في الشروط والأحكام التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
- التقارير الدورية للصندوق.
- القوائم المالية المدققة للصندوق.
- القوائم المالية لمدير الصندوق.



د. لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها – بشكل معقول- مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو من المتوقع أن تتضمنها شروط وأحكام الصندوق التي سيتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها

ه. أي إعفاءات من قيود لائحة الاستثمارات وافق عليها هيئة السوق المالية ماعدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته.

لا يخضع الصندوق لأي إعفاء من أي من قيود لائحة الاستثمار، بخلاف الإعفاءات العامة التي صدرت أو قد تصدر مستقبلاً من هيئة السوق المالية بشأن صناديق الاستثمار كافة.

32. إقرار من مالك الوحدات:

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام الخاصة بصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية وفهم ما جاء فيهم والموافقة عليهم والإقرار بالاطلاع على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك بها في الصندوق، وتم الحصول على نسخة من هذه الاتفاقية والتوقيع عليها.

اسم المشترك / أسماء المشتركين	
رقم الحساب الاستثماري	
التاريخ	
الموقع أو الفرع	
التوقيع	

لاستخدام شركة السعودي الفرنسي كابيتال وموظفيه فقط.

اسم الموظف المختص	
التاريخ	



ملحق (1): ملخص الإفصاح المالي

الأرقام المدققة لعام 2020 (متضمنة ضريبة القيمة المضافة حيثما ينطبق).

المبلغ (ريال سعودي)	نوع الرسوم
36,800	أتعاب المحاسب القانوني
7,500	رسوم الجهات الرقابية
296,301	رسوم الحفظ
109,349	رسوم الصفقات
5,202	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
4,002,939	رسوم الادارة
5,250	رسوم التسجيل تداول
21,492	رسوم احتساب المؤشر
43,984	أخرى

سلام بن زكي الخنيزي
الرئيس التنفيذي- عضو مجلس الإدارة

هيفاء بنت فهد القوفي
رئيس الالتزام والحوكمة والقانونية